

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الأول)
مجموع	مجزأة	
06		الجزء الأول:
		1) تنتقل ملكية المبيع إلى المشتري كما يلي:
	0.5	أ. إذا كان المبيع منقولاً معيناً بذاته: تنتقل ملكيته بمجرد العقد دون الحاجة إلى أية إجراءات، شريطة أن يكون ملكاً للبائع وموجوداً وقت البيع.
	0.5	ب. إذا كان المبيع منقولاً معيناً بنوعه: تنتقل ملكيته بعد فرزه حسب طبيعته وقت التسليم.
	0.5	ج. إذا كان المبيع عقاراً: تنتقل ملكيته بالإجراءات التي ينص عليها القانون والمتمثلة في الكتابة الرسمية والشهر.
		2) تؤسس شركة المساهمة بطريقتين:
	0.75	أ- عن طريق اللجوء العلني للادخار: ويتم ذلك بطرح أسهم الشركة للاكتتاب العام على الجمهور قصد الحصول على الأموال، وفق الشروط التالية:
	0.75	- أن يكون الاكتتاب في رأسمال الشركة بكامله.
	0.75	- أن يكون الاكتتاب جدياً وباتاً وغير معلق على شرط.
	0.75	- لا يجوز إصدار أسهم الشركة بأقل من قيمتها الاسمية.
	0.75	ب- عن طريق عدم اللجوء العلني للادخار: يقتصر الاكتتاب في هذه الحالة على المؤسسين فقط، وذلك بإثبات الدفعات بتصريح من المساهم بعقد موثق، ويوقع المساهمون القانون الأساسي إما بأنفسهم أو بواسطة وكيل.
		الجزء الثاني:
		1) القاعدة الضريبية والخاصية هما:
	01	أ) القاعدة الضريبية هي: قاعدة العدالة.
0.5	تنص على مبدأ المساواة بين المواطنين في أداء الضريبة، حيث تتناسب الضريبة مع دخل المكلف بها.	
01	ب) الخاصية الضريبية هي: الضريبة ذات طابع إجباري.	
0.5	أي أن المكلف بها مجبر على تأديتها بالطرق الإدارية (لا يملك حرية الرفض والاختيار). (تقبل خاصية تغطية الاعباء العامة)	

08	0.5	(2) المصادر الأخرى للإيرادات هي:
	0.5	- عائدات ممتلكات الدولة (الدومين بأنواعه).
	0.5	- القروض العامة.
	0.5	- التحويلات.
	0.75	(3) مبدأ عدم التخصيص ومبدأ العمومية:
	0.75	(أ) مبدأ عدم التخصيص: أي لا يخصص نوع معين من الإيرادات العامة لتغطية نوع معين من النفقات العامة.
	0.75	(ب) مبدأ العمومية: أي إظهار كافة الإيرادات والنفقات في الميزانية العامة مهما كان حجمها دون إجراء المقاصة بينهما.
		<u>الجزء الثالث:</u>
	01	(1) تعريف أنواع عقد العمل:
	01	<u>عقد العمل غير محدد المدة:</u> حسب المادة 11 من قانون العمل: " يعتبر العقد مبرما لمدة غير محدودة الا إذا نص على غير ذلك كتابة، وفي حالة انعدام عقد العمل مكتوب يفترض ان تكون علاقة العمل قائمة لمدة غير محدودة «.
	01	<u>عقد العمل محدد المدة:</u> هو عقد عمل مكتوب يبرم لمدة زمنية محدودة، ويستجيب لحالات حددتها المادة 12 من قانون العمل.
	01	(2) نوع العقد في الوضعية: عقد عمل غير محدد المدة.
	01	التبرير: بما انه عقد غير مكتوب فهو عقد غير محدد المدة.
	01	(3) نعم تسريح العامل " توفيق" كان مشروعاً.
01	التبرير: ارتكابه خطأ جسيماً يتمثل في رفض تنفيذ التعليمات المهنية. (المادة 73 من قانون العمل).	
01	(4) توقف بعض زملاء "توفيق" عن العمل ليس مشروعاً (إضراب غير مشروع).	
01	لعدم استقائه الشروط القانونية.	
	<u>ملاحظة:</u> تقبل جميع الإجابات الصحيحة الأخرى في كافة أجزاء الموضوع.	

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
مجموع	مجزأة	
06	6×0.75	<p>الجزء الأول:</p> <p>(1) الأسباب العامة لانقضاء الشركة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - انتهاء الأجل المحدد للشركة. - انتهاء الغرض الذي من أجله وجدت الشركة. - هلاك مال الشركة. - اتفاق الشركاء على إنهائها. - اندماج الشركة. - إفلاس الشركة. - حل الشركة بحكم قضائي. <p>(2) أنواع الضرائب: تنقسم الضرائب من حيث طبيعتها:</p> <ul style="list-style-type: none"> - <u>الضرائب المباشرة</u>: هي التي تفرض على الدخل والثروة حيث يتحمل عبؤها المكلف بها، تنتقل مباشرة منه إلى الخزينة العامة لذا فهي تتميز بالثبات والاستقرار. - <u>الضرائب غير المباشرة</u>: تفرض على عمليات التداول والاستهلاك والخدمات المؤداة يتم تسديدها بطريقة غير مباشرة وهي تتميز بعدم الثبات والاستقرار لارتباطها بهذه العمليات.
06	1	<p>الجزء الثاني:</p> <p>(1) تحديد موضوع كل سند مع التعريف:</p> <ul style="list-style-type: none"> - موضوع السند الأول: الإيرادات العامة: هي مختلف المبالغ النقدية التي تحصل عليها الهيئات العامة للدولة من مصادر مالية متعددة حيث تخصص لسد النفقات العامة. - موضوع السند الثاني: قانون المالية: هو مجموعة القواعد القانونية المنظمة للتوقعات والتقدير الخاصة بإيرادات وأعباء الدولة خلال سنة مدنية. <p>(2) مختلف مصادر الإيرادات العامة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الضرائب والرسوم: هي موارد مالية تتحصل عليها من الأفراد بشكل إلزامي. - عائدات ممتلكات الدولة (الدومين): هي الموارد المالية التي تتحصل عليها الدولة من ممتلكاتها (الدومين المالي، العقاري التجاري والصناعي). - القروض العامة: هي المبالغ المالية التي تلجأ إليها الدولة عن طريق الاستدانة من البنوك والمؤسسات المالية أو الجمهور. - التحويلات: هي الإعانات الداخلية والخارجية التي تحصل عليها الدولة.

08		<p>الجزء الثالث:</p> <p>(1) تعريف الوثيقة التي تم تحريرها من قبل "الموثق الوناس".</p> <p>01 عقد البيع: البيع عقد يلتزم بمقتضاه البائع بأن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقا ماليا آخر في مقابل ثمن نقدي.</p> <p>01 (2) الإجراء الثاني لصحة العقد: هو الشهر:</p> <p>01 تعريفه: هو إعلام الغير بالعقد حيث تودع نسخة منه في المحافظة العقارية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.</p> <p>01 (3) نعم يعتبر "سليم" مؤهلا من الناحية القانونية لبيع المبنى لأن من شروط صحة عقد البيع ان تكون صادرة عن اشخاص ذوي أهلية.</p> <p>01 والتي تقتضي بلوغ سن الرشد " 19 سنة" وهو الشرط المذكور في الوضعية.</p> <p>01 (4) تمثل الوثيقة التي حررها الموثق "يوسف": عقد الشركة.</p> <p>0,5 (5) الطبيعة القانونية للشركة: شركة التضامن.</p> <p>0,5 تعريفها: هي شركة تتكون من شريكين أو أكثر يُسأل فيها الشريك عن ديونها بشكل شخصي تضامني، وتسمى بأسماء الشركاء، يكتسب الشريك صفة التاجر، وتعتبر الحصص فيها غير قابلة للتداول كأصل عام.</p> <p>الخصائص التي وردت في الوضعية:</p> <p>0,5 - اسم الشركة: "خالد وشركاؤه".</p> <p>0,5 - مسؤولية الشركاء تضامنية.</p> <p>ملاحظة: تقبل جميع الإجابات الصحيحة الأخرى في كافة أجزاء الموضوع.</p>
----	--	--